

قرارات وتعاميم
الأشخاص المعوقين
قضايا الإعاقة

الطوارئ
التعبئة العامة
وباء كورونا

من 21 إلى 30 نيسان 2020

ديكادا (2)

”المرصد“: المسؤولية خطيرة!

وردت إلى المرصد شكاوى متعددة، مفادها أن أشخاصاً معوقين أهملت البلديات المناطق بها رفع اللوائح الإسمية للحصول على المساعدة المالية المقررة من مجلس الوزراء إيراد أسمائهم في تلك اللوائح، أو أرجأت إيراد أسمائهم إلى ”ملحق“ ما. فيما أعلنت قيادة الجيش أنها ستبدأ بتقديم هذه المساعدات اعتباراً من صباح 14 نيسان، وفق اللوائح الإسمية الواردة إليها من رئاسة مجلس الوزراء. بناء عليه، أصدر المرصد بياناً لفت فيه إلى أن الكثيرين من الأشخاص المعوقين، الذين تزيد نسبتهم عن عشرة في المئة من السكان، هم خارج حسابات الأحزاب والتبقيات، ولا تلحظهم البلديات، ولا إكليات لديهم للوصول في ظل غياب بيئة هندسية خالية من العوائق. بالإضافة إلى أن كثيرين منهم لم يدرجوا في السابق على لوائح الأسر الأكثر فقراً لأسباب مختلفة. إن المسؤولية خطيرة في هذه المرحلة، وتقع في الدرجة الأولى على عاتق مخاتير الأحياء والبلديات والقرى وأعضاء المجالس البلدية، الذين هم على تماس مباشر مع المواطنين المعوقين، ولديهم إمكانية إدراجهم على اللوائح. إننا نهيب بهم أن يترفعوا عن جميع الاعتبارات السياسية والحزبية، وأن يولوا هذه الفئة من المواطنين الأهمية المطلوبة وفق اعتبارات التضامن الإنساني وحقوق الإنسان.

[للاطلاع على المزيد اضغط/ي هنا](#)

قرارات التعبئة العامة والحظر

- رئاسة مجلس الوزراء: خطة لجنة متابعة التدابير والاجراءات الوقائية لفيروس كورونا. [اضغط/ي هنا](#).
- مقررات مجلس الوزراء: نحو تمديد إعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس كورونا لمدة أسبوعين اعتباراً من 2020/4/25 ولغاية 2020/5/10. [اضغط/ي هنا](#).
- الأثر الاقتصادي على القطاعات خلال التعبئة العامة - قياس المخاطر. [اضغط/ي هنا](#).
- مجلس الوزراء: برنامج الحكومة الإصلاحي - نيسان 2020. للاطلاع على الوثيقة [اضغط/ي هنا](#).
- وزارة الداخلية والبلديات: مذكرة رقم 46 تاريخ 2020-04-25 تتعلق بتعديل فتح واقفال المؤسسات. [اضغط/ي هنا](#).
- وزارتا الصحة والداخلية: لتخفيف إجراءات التعبئة مع ممثلي قطاعات الإنتاج. [اضغط/ي هنا](#).
- الشؤون الاجتماعية: المفوضية العليا لشؤون اللاجئين تبحث في تداعيات أزمة كوفيد 19 على اللاجئين السوريين في لبنان. [اضغط/ي هنا](#).

البرلمان اللبناني يبحث في جلسته المنعقدة في قصر الأونيسكو تعديل مصطلحات الإعاقة، في ظل تجاهله التصديق على الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الأشخاص المعوقين، ومرور عشرين سنة على القانون 220/2000 من دون تطبيق. بيان لمرصد حقوق الأشخاص المعوقين في لبنان:

إن ”مرصد حقوق الأشخاص المعوقين في لبنان“ يستغرب عدم التأم البرلمان اللبناني لثلاثة عشر عاماً في جلسة تشريعية للمصادقة على الاتفاقية الدولية حول حقوق الأشخاص المعوقين، وهو يلتزم اليوم للعودة بالمصطلحات المتعلقة بقضايا الإعاقة إلى الوراء بما لا يتوافق مع المنهج الحقوقي، ذلك مع العلم إن أي مصطلح لا يقدم أو يؤخر ما دامت حقوق هذه الفئة من

المواطنين منتهكة ومهدورة حيث لم تطبق الحكومات المتعاقبة القانون 220 على 2000 الخاص بحقوق الأشخاص المعوقين في لبنان، الذي صدر قبل عشرين سنة. إن مصطلح ”الأشخاص المعوقين“، الذي نصّ عليه القانون 220/2000، لا يزال الأفضل محلياً، وذلك لأنّ مصطلح ”ذوو الاحتياجات الخاصة“ ينطبق على فئات أوسع من فئة الأشخاص المعوقين، حيث يضمهم إلى فئات أخرى (كل شخص لديه حاجات خاصة)، ولا يفيد معنى الإعاقة تحديداً.

بناء عليه، إن ”مرصد حقوق الأشخاص المعوقين في لبنان“ يتمنى على رئاسة مجلس النواب حذف بند تعديل مصطلح ”الأشخاص المعوقين“ من جدول أعمال الجلسة التشريعية، وتأجيل ذلك إلى حين المصادقة على الاتفاقية الدولية، التي تشكل المرجع القانوني الأول عالمياً في ما يتعلق بهذه الفئة، والمشاركة إلى المصادقة على الاتفاقية في أقرب جلسة تشريعية.

للاطلاع على البيان وعلى مواد أخرى ترتبط بتعديل المصطلحات: [اضغط/ي هنا](#).